الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/48/106
23 February 1994

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
البند ١١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء علي تقرير اللجنة الثالثة (A/48/629)]

٤٨/١٠٦ - تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى المادتين ١ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضا إلى المادة ٨ من الميثاق التي تنص على ألا تفرض الأمم المتحدة قيودا تحد بها من جواز اختيار الرجال والنساء للاشتراك بأية صفة وعلى قدم المساواة في هيئاتها الرئيسية والفرعية،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرات ذات الصلة من استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[١]، ولا سيما الفقرات ٧٩ و ٣١٥ و ٣٥٦ و ٣٥٨،

وإذ تشير إلى القرارات والمقررات ذات الصلة التى اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الأخرى التي تواصل التركيز على هذا المجال منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٧١٥ (د - ٢٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، الذي طرقت فيه للمرة الأولى مسألة توظيف النساء في الفئة الفنية،

وإذ تحيط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام [٢]،

---

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم انجازات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٢) A/48/513.

وإذ تشير إلى الهدف المحدد في قراراتها ٤٥/١٢٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٥/٢٣٩ جيم المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٦/١٠٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٤٧/٩٣ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بأن تكون نسبة المشاركة الإجمالية للمرأة ٣٥ في المائة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بحلول عام ١٩٩٥،

وإذ تلاحظ بقلق أن المعدل الحالي للزيادة في تعيين المرأة غير كاف لتحقيق هدف مشاركة المرأة بنسبة ٣٥ في المائة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بحلول عام ١٩٩٥،

وإذ تشير إلى الهدف المحدد في قرارها ٤٥/٢٣٩ جيم والخاص بمشاركة المرأة بنسبة ٢٥ في المائة في الوظائف من الرتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥،

وإذ تلاحظ بقلق أن نسبة مشاركة المرأة في الوظائف من الرتبة مد - ١ وما فوقها لا تزال منخفضة بصورة غير معقولة بالرغم من إحراز بعض التحسينات المستحبة،

وإذ تدرك أن وجود سياسة شاملة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية ينبغى ان يكون جزءا لا يتجزأ من سياسة شؤون الموظفين،

وإذ تثني على الأمين العام لتوجيهه الإداري المتعلق باتخاذ إجراءات لمعالجة حالات المضايقة الجنسية[٣]،

وإذ تضع في اعتبارها أن وجود التزام واضح من جانب الأمين العام هو أمر ضروري لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة،

وإذ ترحب بالتزام الأمين العام، المعرب عنه في بيانه أمام اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة يوم ٦ تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٢ [٤]، بجعل التوازن في وظائف رتب تقرير السياسة أقرب ما يمكن إلى المناصفة والتزامه، المعرب عنه في رسالته بمناسبة يوم المرأة الدولي في عام ١٩٩٣[٥]، بالعمل على أن يكون عدد النساء في المناصب الفنية في الأمانة العامة معبرا عن سكان العالم ككل بحلول الذكرى السنوية الخمسين للأمم المتحدة في عام ١٩٩٥،

---

(٣) ST/AI/379

(٤) A/C.5/47/SR.21، الفقرة ٥٨

(٥) E/CN.6/1993/15، الفقرة ١٤.

وإذ ترحب أيضا بوضع الأمين العام لخطة عمل لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة بحلول عام ١٩٩٥[٦]،

١ - تحث الأمين العام على التنفيذ الكامل لخطة العمل لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة بحلول عام ١٩٩٥[٦] مع ملاحظة أن التزامه الواضح ضروري لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة؛

٢ - تحث أيضا الأمين العام على أن يواصل دراسة ممارسات العمل القائمة في منظومة الأمم المتحدة بقصد زيادة المرونة في سبيل إزالة التمييز المباشر أو غير المباشر ضد الموظفات اللاتي لديهن مسؤوليات أسرية، بما في ذلك النظر في قضايا مثل تقاسم الوظائف، وساعات العمل المرنة، وترتيبات رعاية الأطفال، وخطط الانقطاع المؤقت عن ممارسة الوظيفة، والحصول على التدريب؛

٣ - تحث كذلك الأمين العام على أن يعطي، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، قدرا أكبر من الأولوية لتوظيف وترقية المرأة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي ولا سيما في الوظائف العليا لتقرير السياسة وصنع القرار وفي أجزاء منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة التي يكون تمثيل المرأة فيها أقل من المتوسط بكثير، وذلك لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ١٢٥/٤٥ و ٢٣٩/٤٥ جيم و ١٠٠/٤٦ و ٩٣/٤٧ التي تقضي بأن تصل نسبة المشاركة الإجمالية إلى ٣٥ في المائة بحلول عام ١٩٩٥ و ٢٥ في المائة في الوظائف من رتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥؛

٤ - تحث بقوة الأمين العام على الاستفادة بقدر أكبر من الفرصة التي تتيحها عملية إعادة تنظيم الأمم المتحدة في ترقية مزيد من النساء إلى المناصب العليا؛

٥ - تطلب من الأمين العام أن يعزز، مستخدما الموارد الموجودة، مركز تنسيق شؤون المرأة في الأمانة العامة لضمان سلطة التنفيذ ومسؤولية المحاسبة ولتمكين المركز من القيام بصورة أكثر فعالية برصد وتسهيل إحراز التقدم في برنامج عمل ١٩٩٥؛

٦ - تحث الأمين العام على زيادة عدد موظفات الأمانة العامة من البلدان النامية، ولا سيما البلدان غير الممثلة أو الناقصة التمثيل، ومن البلدان الأخرى ذات التمثيل المنخفض بالنسبة للمرأة، بما في ذلك البلدان التي تمر بمرحلة انتقال؛

---

(٦) انظر A/48/513، الفقرة ١٨.

٧ - تشجع بقوة الدول الأعضاء على دعم جهود الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لزيادة النسبة المئوية للمرأة في الوظائف الفنية، ولاسيما في الرتبة مد - ١ وما فوقها، عن طريق تحديد وتقديم المزيد من المرشحات وتشجيع النساء على التقدم للوظائف الشاغرة ووضع قوائم وطنية للمرشحات توزعها على الأمانة العامة والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل وضع تدابير شاملة في مجال السياسة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية في الأمانة العامة؛

٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام تأمين تقديم تقرير مرحلي عن مركز المرأة في الأمانة العامة يتضمن، في جملة أمور، تدابير في مجال السياسة ترمي إلى منع المضايقات الجنسية في الأمانة العامة إلى لجنة مركز المرأة فى دورتها الثامنة والثلاثين وفقا للأحكام المتصلة بالجدول الزمني لتقديم الوثائق، وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

الجلسة العامة ٨٥
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩٣